

## الدر المختار

إلا إذا أمن على إسلامه ( و ) حرم ( ردهم إلى دارهم ) ثابت في نسخ الشرح تبعا للدرر  
دون المتن تبعا لابن الكمال للعلم به من منع المن بالأولى ( و ) حرم ( عقر دابة شق نقلها  
( إلى دارنا ) فتذبح وتحرق ) بعده إذ لا يعذب بالنار إلا صربها ( كما تحرق أسلحة وايمتعة  
تعذر نقلها وما لا يحرق منها ) كحديد ( يدفن بموضع خفي ) وتكسر أو انيهم وتراق أدهانهم  
مغايلة لهم ( ويترك صبيان ونساء مهم شق إخراجها بأرض خربة حتى يموتوا جوعا ) وعطشا  
للنهي عن قتلهم ولا وجه إلى إبقائهم ( وجد المسلمون حية أو عقربا في رحالهم ثمة ) أي في  
دار الحرب ( ينزعون ذنب العقرب وأنياب الحية ) قطعاً للضرر عنا ( بلا قتل إبقاء للنسل )

تاترخانية وفيها مات نساء مسلمات ثمة وأهل الحرب يجامعون الأموات يحرقن بالنار